

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديثان يدلان على مشروعية افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين لينشط بهما لما بعدهما وقد تقدم الجمع بين روايات عائشة المختلفة في حكايتها لصلاته صلى الله عليه وسلم أنها ثلاث عشرة تارة وأنها إحدى عشرة تارة أخرى بأنها ضمت هاتين الركعتين فقالت ثلاث عشرة ولم تضمهما فقالت إحدى عشرة ولا منافاة بين هذين الحديثين وبين قولها في صفة صلاته A : (صلى أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن) لأن المراد صلى أربعاً بعد هاتين الركعتين . وقد استدلل المصنف بذلك على ترك نقص الوتر فقال : وعمومه حجة في ترك نقص الوتر انتهى . وقد قدمنا الكلام على هذا